



مجلة العلوم السياسية

اسم المقال: مستقبل مؤسسات المجتمع المدني في العراق

اسم الكاتب: د. عبد الجبار احمد عبد الله

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/42>

تاريخ الاسترداد: 2025/04/19 21:35 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

<https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسية جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً
شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



مستقبل مؤسسات المجتمع المدني في العراق

الدكتور
عبد الجبار احمد عبد الله^(*)

٢٠١٥

المقدمة:

المجتمع المدني متاحاً فقط بل وممارسته بحرية. ينصرف هذا البحث لمعالجة مستقبل مؤسسات المجتمع المدني في العراق ومن خلال ثلاثة مباحث، تتناولنا في البحث الأول ماهية المجتمع المدني وخصائصه معربين على بعض تعريفات المجتمع المدني ومحددين خصائص هذا المجتمع. ومتوجهين لمعالجة واقع مؤسسات المجتمع المدني في العراق في البحث الثاني وذلك من خلال التركيز على البعد الدستوري ابتداء بالقانون الاساسي لسنة ١٩٢٥ وانتهاء بقانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية. وفي البحث الثالث ذهبنا لتحديد مستقبل هذه المؤسسات من خلال تشخيص انطلاقها بعد نيسان ٢٠٠٣ وسبل تعديل هذه المؤسسات ومؤكدين على بعض المعادلات في هذا الخصوص التي تحدد مستقبل المؤسسات في العراق. واخيراً جاعت

ليست الديمقراطية وصفة طيبة جاهزة او نموذجاً نقلة من بلد لاخر بل هي صيرورة سياسية، اجتماعية، وثقافية.

وحتى تتوافر الديمقراطية فإنه لابد هناك مجموعة اشتراطات بعضها سياسي والآخر اقتصادي وأجتماعي وثقافي، وكذلك لابد من وجود تفاعل ما بين القمة الحاكمة والقاعدة المحكومة، ولا يتحقق هذا التفاعل الا بوجود بعض من المؤسسات الطوعية _ الاستقلالية _ غير الحكومية، الا وهي مؤسسات المجتمع او المنظمات غير الحكومية.

في العراق اصبح الناسع من نيسان من عام ٢٠٠٣ حدا فاصلاً ما بين اشياء كثيرة ومنها الحد الفاصل ما بين عهدين، عهد الاستبداد والذي غيب الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني، وما وجد منها فكانت عبارة عن منظمات حكومية تابعة وليس مستقلة، والعهد الذي لم يصبح الحديث فيه عن الديمقراطية ومؤسسات

(*) كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد

وليس المقصود بالبعد هنا هو أن تكون هي ضد هذه المؤسسات (الحكومة، السلطة، الدولة) بل هو الابتعاد عن كونها جهازاً أو فرعاً تابعاً لها أو من ضمنها، أو حيازتها طابعها الرسمي، حقيقة البعد يراد به أنها مؤسسات غير حكومية أو مسلطوية.

وما تطلق منه مؤسسات المجتمع المدني هذه أنها ضد الاستبداد والاستبدادية سواء كانت هي صفة لفرد أم لسلطة أم لدولة، ومع الديمocrاطية سواء كانت فكرة أم نهجاً سياسياً.

ولا يكفي أن توجد مؤسسات معينة حتى نقول عنها أنها مطابقة لوصف المجتمع المدني. بل لابد من توافر بعض الخصائص المهمة والتي هي:

- الطوعية
- الاستقلالية
- ارتباطها بالمواطنة وحقوق الإنسان
- لا تكون مختصة من الدولة
- وجود الفرد بوصفه ذاتاً حقوقية
- القول بالطوعية فذلك يعني أنها تستند في طريق التحرك نحو الديمocratie على قوى اجتماعية أخرى غير السياسية ولا الحزب الحاكم^(١) أما الاستقلالية فتعني تعين حدود تدخل الدولة التي يجب أنها يتبعها عن رعاية القانون لعمل هذه المؤسسات فضلاً عن الاستقلال

الخاتمة لندون بها الاستنتاجات الرئيسية.

المبحث الأول

ماهية المجتمع المدني وخصائصه
هناك تعاريفات عديدة للمجتمع المدني فقد عرفها بعض على أنها (كل الأبنية السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، والقانونية التي تنتظم في إطارها شبكة مقدمة من العلاقات والممارسات بين القوى والتقويدات الاجتماعية في المجتمع والتي تحدث بصورة ديناميكية ومستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة)^(٢)

وهي بعض آخر (كل العلاقات والمؤسسات الاجتماعية خارج الدولة أو المجتمع السياسي)^(٣)

أو هي كما عرفها آخرون (كل المؤسسات التي تنتج لأفراد أو التمكّن من الخبرات والمنافع دون تدخل أو توسط الحكومة)^(٤).

وإذا ما أردنا الاستمرار في ذكر تعاريفات المجتمع المدني فإننا سنجد الكثير منها بتتواء الكتاب والباحثين. ولكن ما يهمنا الحديث هنا هو مضمون هذه التعريفات وأركانها. وعند معاينة هذا المضمون نجد أن التعريفات الموجودة هنا، وغيرها التي لم تذكرها، تؤكد على سمة أساسية وهي العمل بعيداً عن تدخل الدولة وتوسيطها أو تدخل الحكومة أو السلطة وسلطانها.

الفجوة ما بين الحاكم والممحكم يجعل المواطن التابع ابداً ودوماً للدولة في كل جوانب حياته وليس أن يكون هو الرفيق عليها^(٨).
 ج. أن غياب مؤسسات المجتمع المدني سيعمق من مشكلة الوحدة الوطنية والاندماج الوطني في الدولة. فمن خلال وجود هذه المؤسسات يمكن تعزيز وقوف فكره الاختلاف في المجتمعات التي تعرف تقافتها السياسية ضد اشكال التعديبة بحسبها مذهبية للانقسامات وأخلف الصفة الواحد. فالاعتراف بالتنوع والاختلاف يجري من خلال كفالة حق الجميع في تنظيم أنفسهم وإيجاد الأدوات التي تمكنهم من التعبير عن طموحاتهم وأمالهم وفي الوقت نفسه تحديد لمجتمع أكثر انسجاماً يمكن أن تمثل شكلان للوحدة في التوسع^(٩).
 وإذا أردنا أن نكون دقيقين أكثر فإنه يمكن القول بأن المجتمع المدني هو البيئة الطبيعية ورحم بناء الديمقراطية والنظام السياسي الديمقراطي وكذلك الحال فإن الديمقراطية والنظام السياسي الديمقراطي هو الاطار السياسي الذي لإنماء مؤسسات المجتمع المدني.

المالي، أي تحديد مصادر التمويل وطريق صرف الموارد وكذلك الاستقلال الإداري والتقطيعي^(١٠) أما ارتباط المؤسسات بالمواطنة وحقوق الإنسان، لأنها تقصد تخويل الأفراد من مجرد أشياء إلى مواطنين في دولة لأنها تتطلب من أن الديمقراطية تعني المشاركة في القرارات التي ستؤثر في حياة الفرد ومصيره^(١١) والمشاركة التي ترمي إليها هذه المؤسسات هي المشاركة المدنية وليس الفئوية، العضوية، العرقية، العشائرية، القبلية، وهي تطمح لتشكيل الدولة الوطنية التي هي المرادف للمجتمع والابتعاد كلياً عن (المجتمع الطبيعي العصبي)^(١٢).

اما عن أهمية هذه المؤسسات وعلاقتها بالديمقراطية فيمكن تكثيفها في النواحي التالية:

أ. أن غياب مؤسسات المجتمع المدني يعني اضعاف المسار الديمقراطي وفتح المجال للطروحات الاحادية لكي تسيطر الواقع على اختلافها سواء كانت سلطوية أو سلطوية أو شمولية والتي ستكون النتيجة تماماً لبناء الديمقراطية.

ب. أن غياب مؤسسات المجتمع المدني سيؤدي لوجود نمط من الثقافة السلالية اذا قد ي يؤدي لاشاعة نوط من السلوكات يستند الى التشكيك بالآخرين وعدم الاعتراف بهم وزيادة

كان سلبياً فبدلاً من أن يكون هناك تطوير لهذا الدستور (١٩٢٥) وجدنا قمعاً للفكرة أصلاً في العهود اللاحقة. وما قبل هذا العهد الجمهوري، نجد أن دستور ١٩٥٨ قد خلا من ذكر مؤسسات المجتمع المدني أو الجمعيات أو النقابات، باستثناء ما وجدها في ديباجة الدستور من عبارة ... "ضمان حقوق المواطن" (١١) أما المادة ٣١ من الدستور المؤقت لعام ١٩٦٤ فقد كفلت (حرية تكوين الجمعيات والنقابات بالوسائل المشروعة وعلى أساس وطنية مكفولة في حدود القانون) (١٢) أما في دستور ١٩٦٨ فقد أباحت المادة ٣٣ (حرية تكوين الجمعيات والنقابات بالوسائل المشروعة وعلى أساس وطنية مكفولة في حدود القانون) (١٣) أما الدستور المؤقت لسنة ١٩٧٠ فقد كفلت المادة ٢٦ حرية الرأي والنشر والاجتماع والظاهر وتأسيس الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وفق أغراض الدستور وفي حدود القانون . وتعمل الدولة على توفير الأسباب الازمة لممارسة هذه الحريات التي تنسجم مع خط الثورة القومى والتقديمى (١٤) . وهذا طبعاً ينحظر على مصطلح خط الثورة؟ ومن خلال معاينة هاتين المادتين نرى انه رغم سماحتها بتأسيس الجمعيات والنقابات الا ان السماح كان مقيداً على أساس وطنية او ان تنسجم مع خط الثورة القومى والتقديمى . وعندما نتساءل عن

لأنه لا يمكن أن تصور وجود ديمقراطي ما دون مؤسسات مجتمع مدنى ، وكذلك الا نتصور وجود مؤسسات مجتمع مدنى في ظل نظام غير ديمقراطي ، لأنها تكون مجرد هيكل حكومية وادوات للسلطة ليس الا . وإذا ما اردنا أن نبني ديمقراطية مجتمع مدنى ، فعلياً الا تتوقف عند حدود المعادلة النظرية حسب فقول ايهم اسبق فواجب عليها التقيد بها ، فإن كانت بعض المجتمعات قد حققت نظامها السياسي الديمقراطي من خلال مؤسسات المجتمع المدني فذلك جيد وبعضها الآخر حققت مؤسسات المجتمع المدني سعيًا نحو الديمقراطية فذلك جيد ايضاً وما هو اقرب اليانا واجب ان تمسك فيه والتساؤل المطروح هو اين هي مؤسسات المجتمع المدني العراقي من فكرة التعريف والخصائص التي ذكرت؟ هذا ستحاول أن تعرفه في البحث القادم.

المبحث الثاني واقع مؤسسات المجتمع المدني العراقي:

لعلنا لا نبالغ اذا ما قلنا ان القانون الاساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ كان اكثر التصاقاً وارتباطاً بفكرة المجتمع المدني اذ كفلت المادة ١٢ على انه (لل العراقيين حرية ابداء الرأي والنشر والاجتماع وتأليف الجمعيات والانضمام إليها ضمن حدود القانون) (١٥) ولذلك نلاحظ أن التطوير السياسي من المؤسسات المجتمع المدني

المجتمع المدني العراقي بالتطور ام انه كان كاشف لها فقط؟
لو نظرنا لارض الواقع لوجدنا ان غالبية المؤسسات قد ظهرت قبل صدور القانون نفسه وذلك لملء الفراغ السياسي الذي حصل بعد سقوط النظام وبعدها الاخر قد ظهر بعد صدور القانون لذلك فأن وجود هذه المؤسسات على ارض الواقع والذي سبق القانون قد يكون هو المساهم في وجود هذه الایجابية وكذلك الحال فأن وجود حكومة عراقية تؤمن بالديمقراطية هو الذي دفعها لاصدار مواد تتوجه لوجود المؤسسات. وهنا نجد ان العلاقة متبادلة وليس أحادية وهذا ما يفرز في ضرورة عدم الركون لمعادلة احادية في بناء الديمقراطية او تکوار نماذج موجودة في بلدان اخرى وامال واقع الحال في البلد المعنى ومنها العراق.

وقياسا بخصائص مؤسسات المجتمع المدني فأن مؤسسات المجتمع المدني العراقية ظهرت بشكل خاص بعد نيسان ٢٠٠٣ وهي حقبة غياب الدولة وانهيارها، كمحاولة من اصحابها لسد الفراغ السياسي الذي نشا بفعل ذلك الانهيار ولذلك فهي كانت أصلا ليست من صنع الحكومة والدولة وكانت بعيدة عن تدخل الدولة ولكنها لم تكن بعيدة عن تدخل الحكومة العراقية الجديدة فيما بعد ان ترسخت قواعدها بتأسيس

الوطنية ومن الذي يحددها فأنها كانت أراء الفرد الواحد وليس المعنى الحقيقي لها عبر ارتباطها بالوطني.

وبعد سقوط النظام الاستبدادي في ٩ نيسان ٢٠٠٣ وباعتماد قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية اطارا للعمل السياسي الحكومي العراقي. نجد حصول تطور ايجابي اكثر من ذي قبل، على الصعيد الدستوري، فقد نصت المادة ١٣ الفقرة ح على (أن الحق بحرية الاجتماع السلمي وبحرية الانتماء في جماعات هو حق مضمون. كما أن الحق بتشكيل النقابات والاحزاب والانضمام اليها وفقا للقانون هو حق مضمون) ^(١٥).

واذا كانت المادة ٥٦ بفتراتها أ و ب وفي اطار حديثها عن مجالس المحافظات والحكومة الاتحادية، قد اطلقت على مؤسسات المجتمع المدني بالمنظمات غير الحكومية، فأنها في المادة ٢١ أطلقت عليها مؤسسات المجتمع المدني ^(١٦) ولم تجز للحكومة العراقية الانتقالية او الحكومات او ادارات الاقليم والمحافظات والبلديات او الادارات المحلية أن تتدخل في حق الشعب العراقي في تطوير مؤسسات المجتمع المدني سواء كان ذلك بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني الدولية او بأي شكل آخر.

والتساؤل الذي يطرح هو هل أن هذه النصوص الایجابية الموجدة في القانون هو الذي رسم لمؤسسات

الشخصية والمصلحية ماخلا الصالح العام والمبدأ الديمقراطي. عموماً فإن القليل من هذه المؤسسات قد حاز على خصائص ومواصفات المجتمع المدني. إذ أن هناك أكثر من ٤٠٠ منظمة في العراق الآن الناشط منها كان هو ٣٥ منظمة فقط^(١٧). وهذا الكم الهائل (وهي في ازدياد) شيء غير طبيعي بالقياس للمدة الزمنية التي ظهرت بها منذ تisman ٢٠٠٣ وحتى الان ، لأنها لم تكون موجودة أصلا قبل هذا التاريخ في الواقع السياسي. ولو قارنا الحال العراقية بغيرها من الحالات في الوطن العربي لو جدنا أنه في مصر يوجد أكبر عدد من الجمعيات الأهلية إذ قدر عددها في عام ١٩٩٢ بـ ١٣٠١٣٩ جمعية قياسياً بعدد السكان ٥٦ مليون علماً أن مصر شهدت تأسيس أول جمعية للمجتمع المدني في مطلع القرن التاسع عشر^(١٨) فالفارق الزمني كبير ما بين أول نشأة لها في مصر والفورة التي حدثت في العراق خلال عشرين شهراً.

المبحث الثالث مستقبل مؤسسات المجتمع المدني في العراق:

والحديث عن المستقبل يجب الا يتبع عن تشخيص واقع المؤسسات على صعيد الانجازات، والتي نقصد بها انجاز تطبيق فكرة

مجلس الحكم العراقي في ١٣ تموز ٢٠٠٣ ومن ثم الحكومة العراقية المؤقتة ٢٨ حزيران ٢٠٠٤، وهي أيضاً لم تكن بعيدة عن تدخل القوات الأمريكية.

كما أنها حازت على صفة الطوعية من جهة والباطنية من جهة أخرى . فهي كانت طوعية اعتمدت على ارادة القائمين بها ولكن بعضها كان قد تشكل عن طريق الأحزاب السياسية العراقية الجديدة التي تواجدت على الساحة السياسية ولتصبح هذه المؤسسات ملحقاً من ملحقات الأحزاب. واستناداً لشروط المواطننة وحقوق الإنسان، فإن جميعها أدعت وصلاً بها ولكننا نحسب أن مواصفات المواطننة ابعداً تتجاوز الاطراف العشائرية والطائفية والمذهبية وحتى السياسية وبمعنى أن يكون الولاء للمبدأ إذ انه غالبية هذه المؤسسات تأسست تحت مسميات قد تبتعد عن هذه الاسس حين تكون هويتها دينية معينة او سياسية محددة عراقية أم أمريكية. أما المواطن الذي أنتسب لهذه المؤسسات فقليل منهم كان انتسابه منطلقاً من أصل ديمقراطي حقوقى لكون تلك المؤسسات أصبحت جسراً لا غرض خاصه لابل أن بعض هذه المؤسسات تشكلت وفق قواعد فردية- عائلية بحثة ولذلك ليس المهم وجود هيكل تنظيمي مؤسسي أو طلب تسجيل وترخيص لایجاد مؤسسة مجتمع مدني ولكن في الابتعاد عن الاعتبارات

يتحقق لها غايتها وتتحول من كونها نتاج فورة بسبب الاستبداد السياسي السابق إلى ثورة حقيقة لذلك يجب الانظم عملها ونقلل من شأنها الجنوبي هذا. وجزء من هذا التحول يعتمد على ضرورة أن تبقى المؤسسات في دائرة الطوعية والاستقلالية. ولتحقيق استقلالها هذه فإن جهودها يجب أن تنصب في جانبي الأولى جادة استقلاليتها عن الأحزاب السياسية العراقية المهيمنة على مقدرات العملية السياسية والثانية استقلالها عن سلطة الادارة الأمريكية وولاءها فقط للضمير الانساني والدين وما نصت عليه النصوص المتعلقة بهذا الشأن.

بـ- من جانب آخر فإن العلاقة الصحيحة ما بين الديمقراطية والمجتمع المدني غير متحققة حتى الان في العراق. قبل نيسان ٢٠٠٣ كانت الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني غائبة عن الواقع السياسي والدستوري. اما بعد هذا التاريخ فانها قد توافرت ولكن بشكل جنائي وبدائي. فلم تمارس الديمقراطية الكاملة التي ذكرها قانون ادارة الدولة العراقية الانتقالية في ديباجته ولم نخطئ، الا بقليل، بمؤسسات مجتمع مدني حقيقة - نتاج صيرورة سياسية - اجتماعية - ثقافية طبيعية تقضي لتعزيز الديمقراطية وما نلاحظ ان كل من الديمقراطية

المجتمع المدني وارتباطها بالديمقراطية.

ونرى في هذا الواقع الانجليزي ما يلي:

أـ- لن الوقت لم يتسع بعد للحديث عن انجازات لهذه المؤسسات على مستوى الاهداف والغايات . فهذه الانجازات تحتاج لترانيم زمني طويل لم يتوافر لها حتى الان (ما بين نيسان ٢٠٠٣ نهاية ٢٠٠٤) فواحدة من اهداف وجود مؤسسات المجتمع المدني هو نقل النشاط السياسي من النشاط المسلطوي المرتبط بالسلطة حسب وعلى وفق قاعدة تحكيمية من اعلى الى ادنى، الى النشاط السلطوي المنفتح والمتعدد وعلى وفق قاعدة غير تحكمية تطوعية من ادنى الى اعلى وبالعكس. وهي بذلك ستؤخذ امكانية أن تتحول الثقافة في المجتمع من ثقافة الخضوع والتبعة. وثقافة السيد المسود وما تقرره من مظاهر سلبية الى ثقافة مدنية تستند على المساهمة والمشاركة والبعيدة عن اعتبارات عصبية انانية طائفية او جمعها.

لذلك فمن غير المنطقى القول أن هذه المؤسسات استطاعت أن تتشوّق ثقافة المجتمع المدني في هذه الحقبة القصيرة. فخطوة المجتمع المدني في العراق لا زالت في بدايتها وتحتاج لوقت طويل وجهود عظيمة حتى

الاستبداد ما زال حاضراً في العراق لما استطعنا أن نطرح خيار انتخاباً واراعنا بكل حرية ولضمان مستقبل أفضل لمؤسسات المجتمع المدني فأنه من الضروري تعديل مؤسسات المجتمع المدني من خلال ما يأتي:

- أ- انتهاج سبل تربوية وتعلمية وثقافية تشجع على فكرة الاختيار والعمل التطوعي ابتداءً من مستوى رياض الأطفال وانتهاءً بالجامعات، لأجل وحتى المؤسسات الأمنية والعسكرية التي ينبغي أن يتمتع منتسبيها بقدر وافر من معلومات أو ثقافة بسيطة عن مقومات حقوق الإنسان والديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني.

ب- التركيز على وطنية الفكرة والوسيلة والغاية، ففكرة تأسيس المجتمع المدني ينبغي الا تتبع عن خصائص المجتمع العراقي وتراثه ومحتواه الثقافي، وعدم اقيادها لأطر مفاهيمية مسورة من الخارج أو ممارسات غير معلومة لمواطيننا. أما وطنية الوسيلة فتتمثل في ضرورة الأخلاص والولاء لأساس فكرة المجتمع المدني من كونها مؤسسات طوعية مستقلة غير حزبية هدفها مساعدة المواطن بعيداً عن أيه مصالح جزئية ضيقة أو جهوية أو قنوية، بينما ستتركز وطنية الغاية في أنها

ومؤسسات المجتمع المدني مهددتان في ظل حالة غياب الامن والاستقرار، ونحسب أن لهذا الغياب أثر كبير في كل منهما، ولعل واحدة من نتائج غياب الامن والاستقرار هو سيادة نمط من الثقافات الفرعية المستندة على قواعد اجتماعية فرعية وليس شاملة وكذلك سيادة ثقافة اللاحوار، في الوقت الذي يجب أن يكون الحوار هو الصيغة السائدة والراشدة.

ج- إذا ما تم تذكيرنا ما بين غياب مؤسسات المجتمع المدني ووجودها الجنيني هذا أو القاصر زمنياً وإنجاز انتخاباً فأننا نميل لوجودها، لأنـه مهما كانت مساوتها فإنها أفضل من غيابها ونلتزم بقاعدة أساسية مفادها أن مساوى الديمقراطية أفضل بكثير من محاسن الدكتاتورية. فغياب مؤسسات المجتمع المدني يعني اضعاف المسلطين الديمقرطي وفتح المجال للطروحات الاحادية السلطوية لكي تتشدد الواقع أو عودة واستعمال التنظيمات المعبرة عن النزعات القبلية ، الطائفية العرقية والإقليمية.

وغياب المؤسسات يمكن أن يؤدي لاشاعة نمط من السلوكيات تستند إلى التشكيك بالأخرين وعدم الاعتراف بهم وزيادة الفجوة ما بين الحاكم والمحكوم وجعل المواطن التابع ابداً ودوماً للدولة في كل جوانب حياته، ولعله يتحقق معه كثيراً في أن لا وان

العراقية للمرحلة الانتقالية للحكومة التدخل في تعاون هذه المؤسسات مع منظمات المجتمع المدني الدولية. ولكن كان لابد من تحديه ببعض القيود ولا يترك على علاته.

وبعد تشكيل وزارة المجتمع المدني فإنه من الضروري أن تقوم الوزارة بتحديد الحدود القابلة للتتدخل من عدمها، هذا من طوعية عمل هذه المنظمات ومع ذلك لا يأس أن تعتمد الوزارة اموراً ادارية تسهيلية أكثر مما هي توعيقية.

هـ. التركيز على البعد الاجتماعي وليس السياسي فقط وذلك انطلاقاً من ضرورة أن يكون هناك تفاعل ما بين القمة والقاعدة او لا تلبية احتياجات الشرائح الاجتماعية في العراق من مستوياتها العديدة^(١٩). فالسلطة في العلم الثالث ومنها العراق لا تهم الا بالبعد السياسي لما تعينه السلطة من امتيازات وقوه وتأثير واهمال للابعد الأخرى.

وـ. أن يكون الجو السائد هو جو الحوار والاستيعاب وليس الاستبعاد فهذه الاخيره ستغتال كل من الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني لانها تكون من صميم

ستخاطب كل ابناء الوطن دون أي تمييز يذكر لاي سبب كان او غرض مقصود ومنطقه من حقيقة أن وجود هذه المؤسسات ليست هي مجرد هيئات خيرية او خبرة لتقديم الخدمات ولكنها منظمات ديمقراطية حديثة ومستقلة، يؤدي وجودها الى تقليل الصراعات او ترشيدها ومن ثم المساهمة في تضييق الفجوات الموجودة في المجتمع سواء كان ما بين الفرد والسلطة، او ما بين المركز والاقليم. وهذا نقول كم هو جميل أن نجد احدى المؤسسات رئيساً مسيحياً لها ونائباً مسلماً واعضاء من كل الطيف العراقي بدلاً من أن تكون محصورة بجماعة.

جـ. ابتعاد اجهزة الحكومة الحالية والمستقبلية وكذلك الاجهزة الحزبية عن ممارسة هيمتها على هذه المؤسسات والسماح لها بالعمل وبكل شفافية حتى لا تكرر تجربة النظام السابق.

دـ. يجب أن يكون وجود وزارة شؤون المجتمع المدني عاملاً مساعداً في تدريب العراقيين على ممارسة النشاط الطوعي والاستقلالي وبدون أن تكون هذه المؤسسات تابعاً ادارياً لها ومن ثم ينبغي عامل الاستقلالية والطوعية وهنا نرى أنه من الايجابي عندما لم تجز المادة ٢١ من قانون ادارة الدولة

والدراسات، رغم أهميتها وضرورتها، ولكن ايضاً في نقل محتويات هذه الندوات وأفكارها إلى حيز التطبيق كما أنه لا يحق لنا أن نتجاهي بالعدد الوافر من هذه المؤسسات لقول أن الأفكار قد تحققت حقاً ولكن يتمثل في مدى إيمان المواطن والحكومة. بحقيقة أن هذه المؤسسات بامكانها أن تكون واسطة ليس بين الحكومة والمواطن فقط بل ووسيلة أساسية لبناء مجتمع ونظام سياسي ديمقراطي في العراق.

ي. تحديد الغايات والأغراض من مؤسسات المجتمع المدني، ونقصد هنا تحديد الأغراض للعناصر والقوى المجتمعية العراقية المتمثلة بالعشائر والطوائف أولاً والقوى السياسية والحزبية والحكومية ثانياً.

فينبغي أولاً تعزيز قناعات أصحاب المؤسسات التقليدية من أن انتهاج سبل المجتمع المدني لا يعني ذوبانها وكياناتها وقيمتها بقدر ما هو إبراز سلوك سياسي مدني وليس عشائري أو طائفياً منطلق. وكذلك تنويرها وتبيهها من أن مؤسسات المجتمع المدني ليست هي واجهات عشائرية أو طائفية بقدر ما هي أدوات سياسية سلمية حوارية تسهم

الطروحات الاحادية والشمولية. ز. قبول فكرة المجتمع المدني ومؤسساته على أنها حاجة تدخل ضمن الحاجات التي ينبغي حمايتها لأنها ستقود لحماية مصالح بشرية فجوهر المجتمع المدني هو الإنسان والوطن.

ج. تصحيح العلاقة ما بين الدولة وبين ما هيءة دور المجتمع عبر تصحيح العلاقة ما بين النظام السياسي والمجتمع.

وهنا نقول إننا قد نلاحظ بوجود نظام سياسي ديمقراطي من دون وجود مجتمع ديمقراطي وقد نجد مجتمعاً ديمقراطياً ونظام سياسي ديمقراطي معاً. الحالة الأولى لازلنا نحن في العراق فيها لأجل لتألم نقترب إلا بشكل جزئي من النظام السياسي الديمقراطي أما الحالة الثانية فهي في حالة دول أوروبا وأمريكا الشمالية وإذا ما أردنا حقيقة بناء ديمقراطية في العراق فمن الواجب لا تكون قرار اتنا فوقية، لأن الفوقيـة لا تشترط فقط في نظم استبدادية وشمولية ودكتاتورية فقط بل حتى في النظم الديمقراطية وعندـها ستجـد الاستبداد الديمـقراطي. وعلى الحكومة العراقية أن تتطلـق من القاعدة بنفس الدرجة التي تتطلـق منها من الـقمة.

ط. أن الأساس في تهيئة سبل المجتمع المدني ومؤسساته لا يتمثل فقط في عقد الندوات

- ينقل الافكار الى حيز التطبيق حتى تبتعد عن الاطار الفردي والشخصي.
- المعادلة ما بين حاجة المجتمع العراقي فكرة وال الحاجة لعدد من المؤسسات فلا كثرة العدد دليل على الایجابية وليس قلة العدد دليل على السلبية بل الاصل هو في التعبير عن الحاجات بشكل متوازن.
- المعادلة ما بين الطابع الرسمي الحكومي للحاجة والطابع الجماهيري للحاجة. حتى يتحقق الفلاح لبناء الديمقراطية في العراق لا بد من وجود تفاعل ما بين القمة (السلطة) والقاعدة (الجماهير) ولا يأس أن يكون هناك تفوق لواحدة على الثانية ولكن يجب أن يظل محكوما بالسعى لاشاعة الديمقراطية.
- المعادلة ما بين الحاجة النبوية من الجماهير وال الحاجة العامة من الجماهير لأن الغايات قد تتعدد من وراء انشاء مؤسسات المجتمع المدني فلا ضرر في قيادة النخبة للتغيير عن المطالب بشرط أن تكون مشدودة للحاجات العامة.
- المعادلة ما بين كون مؤسسات المجتمع المدني هي نتاج الديمقراطية أم أن أنها هي التي تقود للديمقراطية.

في بناء مجتمع عراقي جديد خال من الاستبداد والاحتقار، من خلال نقل تصورات حقيقة منطقية من الاختيار والكفاءة وليس مستندة على الحسب والنسب.

اما ما يخص القوى السياسية والحزبية والحكومية فنحسب ان رابطة الديمقراطية وحقوق الانسان التي رفعتها الحكومة العراقية بعد سقوط النظام الاستبدادي كفيلة بمنحهم مرجعية سياسية ومنطلق سياسي جديد يقودهم للتصريف وفق سلوكيات وسياسات المجتمع المدني والديمقراطى، وحسبانها حقا من الحقوق الأساسية للمواطن العراقي وليس منحة او مكرمة حتى يكون هذا التصرف قدوة لعموم العراقيين.

وهنا نرى أن اهتمامات المجتمع المدني هي اهتمامات بمسائل غير حكومية ولكنها ستسنمى جوهر عمل الحكومة العراقية المؤقتة او المنتخبة، وان المستقبل هو الجدير بالفضل في مدى تمسك الحكومة العراقية بالخطوات التي بدأتها في قانون ادارة الدولة الانتقالية والتي تنتظرها خطوات اكثر جدية.

كـ. هناك بعض المعدلات التي نحسبها مهمة في تحديد الخطوات المستقبلية وهذه المعدلات هي:

- المعادلة ما بين حاجة المجتمع فكرة وتأثيرها في مؤسسات اذ لا بد من وجود المؤسسات كاطمار

- الى جانب وسائل أخرى، لتأسيس الديمقراطية.
- أن وجود هذه المؤسسات سيسمهم في تعزيز الحوار الوطني وتمتين الوحدة الوطنية لكونها وسائط وقنوات للتعبير عن المطالب الشعبية أولاً وثانياً اشاعتها لثقافة سياسية مدنية وليس تقليدية.
 - أن مستقبل هذه المؤسسات يعتمد على كثير من الجهود ، وهذه الجهود بعضها يتعلق بالمواطن وماهية توجهاته نحو هذه المؤسسات وبعضها الآخر يتعلق بالسلطة والدولة التي ينبغي أن تعمل على تعزيز فكرة الطوعية والاستقلالية وعدم جعل هذه المؤسسات ملحاً من ملحقاتها وإذا ما كان هناك بد للتدخل فينبغي أن يكون التدخل تنظيمياً وليس تقليدياً.
 - علينا أن ننتظر قليلاً حتى ننلمس أثار وجود هذه المؤسسات وخاصة بعد انطلاقها غير المنظمة والعشوائية.
- وأن مزيداً من الوقت المصحوب بتحديد مسارات السلوك السياسي الديمقراطي المرتكز على دعامتين المساواة والمدنية من شأنه تهذيب هذه الانطلاقية وتقويمها لكونها مرجعاً
- الى المعادلة مل بين الجهد الخارجي الذي يبحث على تعزيز مؤسسات المجتمع المدني والجهد الداخلي، حتى لا تضيع الجهود الخارجية هباء وتصاب بالاحباط اصحاب الجهد الداخلي.
- المعادلة ما بين الحيادية في الجهد الخارجي (الامم المتحدة او مؤسساتها ووكالاتها) والحيادية في الجهد الداخلي . فالحيادية ينبغي الا تؤطرها النفعية من الجهد الداخلي وكذلك الحال فإن الحيادية في الجهد الداخلي يشترط الا تكون مطية للاستغلالية في الجهد الخارجي.
- الخاتمة**
- أن هناك فرصة تاريخية متاحة لبناء نظام سياسي ديمقراطي عراقي يمهد لمستقبل جديد لا وجود فيه لأنماط الاستبداد التي عاشها العراق لنصف قرن تقريباً.
 - وهذه الديمقراطية ينبغي الا تكون قراراً فوقياً والا ستتسم بالاستبداد. والاستبداد الديمقراطي لا يقل خطورة عن الاستبداد الدكتاتوري او الشمولي.
 - أن المؤسسات المجتمع المدني علاقة وطيدة وحيوية بالديمقراطية وتأسيس النظام السياسي الديمقراطي . وإذا كانت الديمقراطية هي البيئة الصالحة لنمو هذه المؤسسات ، فإن المؤسسات هي الوسيلة الناجحة،

- ٧) عبد الله بلقزيز، دور الدولة في مواجهة النزاعات الأهلية، في مركز دراسات الوحدة العربية، النزاعات الأهلية العربية، بيروت، ١٩٩٧، ص ٨٠.
- ٨) حيدر أبراهيم، المصدر السابق ذكره، ص ٤٢٣.
- ٩) المصدر السابق نفسه، ص ٣٥٩.
- ١٠) القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥.
- ١١) الدستور المؤقت لعام ١٩٥٨.
- ١٢) الدستور المؤقت ١٩٦٤/٤/٢٩.
- ١٣) الدستور المؤقت ١٩٦٨/٩/٢١.
- ١٤) الدستور المؤقت لسنة ١٩٧٠.
- ١٥) قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية ، مطبوعات جريدة الهمزة، ٢٠٠٤، ص ١٦.
- ١٦) المصدر السابق نفسه .
- ١٧) جريدة التأسيسي، العدد ٤٣٠٠، ٢٠٠٤/٨/٢.
- ١٨) د. علي الدين هلال، النظم السياسية العربية. قضايا الاستمرار والتغيير، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٠، ص ١٨٠.
- ١٩) فلاح عبد الجبار، الدولة: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العراق مركز ابن خلدون، القاهرة، ١٩٩٥، ص ١٦٨.
- ٢٠) حسين درويش العادلي، المجتمع المدني ضرورة حضارية لامة نوعية، مجلة الاسلام والديمقراطية، دار المستقبل بغداد، العدد الرابع، ٢٠٠٣، ص ٥٣.

صالحا يستطيع أن يستند إليها المواطن العراقي لإصال صوته وكذلك تطمأن السلطة والدولة إليها كونها القناة التي تعزز من تماسك المجتمع وزيادة قوة النظام السياسي والصالح العام وليس خطرا عليها.

الهوامش والمصادر

- ١) حسنن توفيق أبراهيم بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية، في مركز دراسات الوحدة العربية، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت، ط ١٩٩٢، ص ٦٩٤.
- ٢) خلدون النقبي، الدولة التسلطية في المشرق العربي المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط ١٩٩٦، ص ١٠٣.
- ٣) شاء فؤاد عبد الله، الآيات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ص ١١، بيروت، ١٩٩٧، ص ٢٨٢.
- ٤) عزمي بشارة، مدخل إلى معالجة الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية ، حول الخيار الديمقراطي، ط ١، بيروت، ١٩٩٤، ص ٩٣.
- ٥) حيدر أبراهيم، تعزيز الاندماج الاجتماعي، في منظمة العمل الدولية، اجتماع الخبراء التحضيري حول الاعلان العربي للتنمية الاجتماعية، ١٩٩٥، ص ٣٦.
- ٦) هشام شرابي ، النظم الابسو والتبعية ومستقبل المجتمع المدني ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العقد العربي القادم المستقبليات البديلة، ط ١، بيروت، ١٩٨٦، ص ٢٨٤.